بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

رقم التبليغ :	٦٠٩
بتاريخ :	٢٠١٢/٨/٢٥

ملف رقم : ٣٢ / ٢ / ٣٩٠٦

السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس جامعة القاهرة

تحية طيبة وبعد،،،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم ٥١٦ المؤرخ ٢٢ من يوليو عام ٢٠٠٨ بشأن طلب عرض النزاع القائم بين جامعة القاهرة وبين الهيئة القومية للأنفاق حول طلب إلزام الأخيرة بأداء مبلغ (٤٠٢٤٨٦٨،٨١) جنيها قيمة مستحقات الجامعة لدى الهيئة القومية للأنفاق وفقاً للاتفاق المبرم بين الجامعة والهيئة في ٦ من إبريل عام ١٩٩٩ بالإضافة إلى الفوائد القانونية المقررة من تاريخ المطالبة في ٢ من يناير عام ٢٠٠٠ .

وحاصل الوقائع – حسبما يبين من الأوراق – أن الهيئة القومية للأنفاق عند شروعها في إنشاء الخط الثاني لمترو الاتفاق (شبرا الخيمة – المنيب) طلبت من جامعة القاهرة قطعة أرض بشارع السودان لإقامة منشآت خاصة بمدخل محطة المترو داخل أرض الجامعة بشارع السودان، على أن تقوم الجامعة بتنفيذ المنشآت بذات المواصفات التي تحددها الهيئة وعلى نفقتها وأنه تم الاتفاق على عقد عدة اجتماعات بين ممثلى الهيئة وممثلي الجامعة للتنسيق بين الجهتين للاتفاق على التنفيذ طبقا للبرنامج الزمني وطبقا للرسومات الهندسية والمعمارية وموافقة المقاول الفرنسي عليها، وطلبت الهيئة من الجامعة إعداد مقايسات تفصيلية تقديرية بتكاليف الأعمال التي ستتحملها الهيئة والتي ستقوم بأداء قيمتها للجامعة على دفعات طبقا لتقدم العمل، وقامت الجامعة بعمل الجسات وإعداد التصميمات والرسومات الهندسية وتم عرضها على مهندسي الهيئة القومية للأنفاق للموافقة عليها، وبتاريخ ٦ من إبريل عام ١٩٩٩ تم توقيع

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

بين ممثلين عن الهيئة القومية للأنفاق وعن الجامعة ونص في البند الأول منه على أن تتحمل الهيئة القومية للأنفاق تكاليف الأعمال التي تقوم بها الجامعة وهي:-

١ – تكلفة الموقع العام وتنسيق الموقع . ٢ – تكلفة الأساسات بالكامل.

٣ – تكلفة الإنشاءات والتشطيب للدور الأرضي بالكامل مبنى (ب) مبنى المترو، مبنى التلغراف والتليفونات، وأن الجامعة قامت بتنفيذ كامل الأعمال محل الأتفاق وقامت بصرف مستحقات المقاولين لحين أداء الهيئة المذكورة لهذه المبالغ، وأرسلت للهيئة عدة مكاتبات مرفقا بها صور المستخلصات مطالبة بأداء المبالغ المسددة للشركات التي قامت بتنفيذ الأعمال والتى بلغت (٤٠٢٤٨٦٨،٨١) جنيهاً، وإزاء إصرار الهيئة على الامتناع عن أداء المبلغ المذكور مخالفة بذلك الأتفاق المبرم بين الجامعة والهيئة، فقد طلبتم عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع.

وبجلسة ٢٥ من ذى الحجة سنة ١٤٣١هـ الموافق ١ من ديسمبر سنة ٢٠١٠م، إنتهت الجمعية العمومية إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة مشتركة تضم ممثلي الطرفين والجهاز المركزي للمحاسبات ووزارة المالية ووزارة الإسكان، لإعداد تقرير يتناول الأعمال التي تم تنفيذها بالفعل في ضوء الاتفاق المبرم بين طرفي النزاع وتحديد ما إذا كانت الجامعة قد أوفت بإلتزاماتها نحو تمكين الهيئة القومية للأنفاق من إستغلال الدور الأرضي مبني (ب) بمبنى المترو، مبنى التلغراف والتليفونات من عدمه، وما إذا كانت أعمال التجميل والتنسيق العام للموقع تدخل ضمن مكونات المشروع طبقا للاتفاق المبرم بين الطرفين وتحديد المبالغ المستحقة للجامعة فى النزاع الماثل.

ونفيد أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية بجلستها المعقودة في ٧ من شعبان عام ١٤٣٣ هـ الموافق ٢٧ من يونيه عام ٢٠١٢، فاستبان لها أن القانون المدني ينص في المادة (١٤٧) على أن "١- العقد شريعة المتعاقدين، فلا يجوز نقضه ولا تعديله إلا باتفاق الطرفين أو للأسباب التي يقررها القانون. ٢- ......"، وينص في المادة (١٤٨) على أن "يجب تنفيذ العقد طبقا لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية.....".

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم أن الهيئة القومية للأنفاق عند شروعها في إنشاء الخط الثاني لمترو الانفاق (شبرا الخيمة – المنيب) طلبت من جامعة القاهرة قطعة أرض بشارع السودان لإقامة منشآت خاصة بمدخل محطة المترو داخل أرض الجامعة بشارع السودان، على أن تقوم الجامعة بتنفيذ المنشآت بذات المواصفات التي تحددها الهيئة وعلى نفقتها، وبتاريخ ٦ من إبريل عام ١٩٩٩ تم توقيع الأتفاق بين ممثلين عن الهيئة القومية للأنفاق وعن الجامعة ونص في البند الأول منه على أن تتحمل الهيئة القومية للأنفاق تكاليف ما يلي:

١ – تكلفة الموقع العام وتنسيق الموقع. ٢ – تكلفة الأساسات بالكامل.

٣ – تكلفة الإنشاءات والتشطيب للدور الأرضي بالكامل مبنى (ب) مبنى المترو، مبنى التلغراف والتليفونات وتم الأتفاق على قيام الجامعة بتقديم مطالبة أولى عن هذه الأعمال للهيئة القومية للأنفاق، كما تم النص في البند الثاني على أن يتم تقدير القيمة التقديرية لباقي أدوار المبنى (ب) بلجنة مشتركة من جامعة القاهرة والهيئة القومية للأنفاق للعرض على الهيئة، ونص في البند الثالث على أن تظل ملكية مساحة الأرض المخصصة للمنشآت الخاصة بالمترو داخل أرض الجامعة ملكاً لها وأنه لا يجوز للهيئة إستخدامها في غرض آخر غير الغرض المخصصة من أجله ولا يحق للهيئة التصرف فيها حاليا أو مستقبلاً بأي شكل من الأشكال وأن الجامعة قامت بتنفيذ كامل الأعمال محل الأتفاق وقامت بصرف مستحقات المقاولين والتى بلغت (٤٠٢٤٨٦٨،٨١) جنيهاً، إلا أن الهيئة أمتنعت عن أداء المبلغ المذكور دون مقتضى مخالفة بذلك بنود الأتفاق المبرم بينهما.

ومن حيث إنه لما كان الثابت من الأوراق وخاصة تقرير اللجنة المشكلة بناء على تكليف الجمعية العمومية والسالف الإشارة إليها والذى تطمئن الجمعية العمومية إلى ما ورد فيه لكفاية أبحاثه وسلامة الأسس التى بنى عليها أن الجامعة قامت بتنفيذ أعمال خاصة بهدم جزء من مبنى كلية الآثار قيمتها ١٣٦٤٩٣,٧٤٥ جنيها تخرج عن الاتفاق المبرم بين الطرفين لكونها تمت لتحقيق السيولة المرورية داخل الحرم الجامعى، كما إنه بالنسبة لتكلفة أعمال الهيكل الخرسانى والتشطيبات من الدور الأول وحتى الدور الرابع والمقدرة بمبلغ (٢٥٣٣١٢٩) جنيها فلا محل لتحميلها للهيئة لعدم عقد اللجنة المشتركة بين الطرفين وتحديد القيمة التقديرية لهذه الأعمال وعرضها على الهيئة طبقا للاتفاق المبرم بينهما فضلاً عن أن الجامعة تشغل هذه الأدوار بالكامل، كما أن الثابت

الهيئة تشغل حجرة الاشتراكات بمساحة ٥١ م٢ فقط من مبنى المترو (ب) خلاف الجزء المستقطع من أرض الجامعة بمساحة ٢٣٨,٤٥ م٢ والمستخدم للمصاعد الخاصة بالمعوقين ومنازل الكوبري للقادمين من محطة المترو وعليه خلصت الجمعية العمومية إلى إلزام الهيئة القومية للأنفاق بأداء مبلغ مقداره (١٤٣٠٤٧٧) لجامعة القاهرة يمثل تكلفة الموقع، ونصيب الهيئة من تكلفة تجميل المنطقة خلف كلية الأعلام وتوصيل خطوط التغذية للمبنى، بالإضافة لقيمة أعمال الأساسات للمبنى كاملا وتشطيب الدور الأرضى، دون الفوائد القانونية أخذاً بما جرى عليه إفتاء الجمعية العمومية من عدم جواز المطالبة بالفوائد القانونية بين الجهات الإدارية بعضها البعض، وأحقية الهيئة القومية للأنفاق فى إستغلال كامل مساحة الدور الأرضى لمبنى المترو (ب).

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى:-

أولاً: إلزام الهيئة القومية للأنفاق بأداء مبلغ مقداره (١٤٣٠٤٧٧) لجامعة القاهرة.

ثانياً: أحقية الهيئة القومية للأنفاق فى إستغلال كامل مساحة الدور الأرضى لمبنى المترو(ب)، وذلك على النحو المبين تفصيلا بالأسباب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا فى: ٢٥/٨/٢٠١٢

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

السيد المستشار/
أحمد شمس الدين خفاجى
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

معتز//